الدعوة الأمة السويسرية فانها بعد تصويت الشعب الموافق اصبحت نهائيًا عضوًا عاملًا في العصبة وذلك منذ منتصف ايار سنة ١٩٢٠

ولكن ما هو موقف الدول المعادية اي النمسة والمانية وبلغارية وتركية والبلاد الروسية تجاه عصبة الأمم ؟ اما البلاد الروسية فليس فيها حكومة شرعية معترف بها من الدول فلا عجب اذا رُفض قبولها . اما الدول الباقية فان المادة الاولى من العقد تنص انه «لا يحق لها الدخول في العصبة وان يحق لها ذلك الا اذا اعطت ضمانات حسنة عن حسن نيتها في القيام بكل ما تعهدت به وقبلت ان تراعي دستور العصبة فيما يختص بقواتها وتجهيزاتها الحربية في البر والبحر والهواء وايضاً على شرط موافقة ثلثي اعضاء جمعية الأمم في قبول تلك الدول »

وقد استغرب فريق عدم قبول الدول المركزية وحلفائها في عصبة الأمم فقال بعضهم ان جمعية الأمم من اساسها ان تكون مؤلفة من كل الشعوب والا فانها تكون غير كاملة ولن تصيب الهدف الذي ترمي اليه وهو صيانة السلام في العالم اجمع وبالعكس فانها تبدو كحالفة لشعوب ضد شعوب . ولكن الجواب على ذلك سهل وهو ان غرض عصبة الأمم تحقيق وضمان حالة السلام ونشر مبادئ الحرية والعدالة والمحافظة على المعاهدات الدولية فكيف يجوز قبول دول برهنت باعمالها الهمجية انها تسعى دائمًا في تشويش ذلك السلام غير مكترثة بحفظ عهودها ومعاهداتها؟ وقد قال احد الكتبة فرانكليس (Frangulis) « ان فكرة الاتحاد والعيش بالالفة تستدعي وجود اعضاء متجانسين مدركين ولا يمكن القبول بينهم باعضاء لا تحدثهم النفس الا بالإنقضاض والافتراس » (١)

ولا جرم ان في ابعاد الدول المذكورة يُحدَّد ميدان عمل العصبة وذلك افضل من ان تكون تلك الدول عرقلة في طريقها بل مانعاً لأعمالها لأنه كما سنرى لا يُنفَّذ قرار من قرارات العصبة الا باتفاق الاراء فيكفي والحالة هذه من معاكستها فتتوقف كل مساعي العصبة الحسنة

لكن الاشد غرابةً من هذا هو ان الولايات المتحدة لم تشترك في جمعية الأمم . تلك الدولة التي بفضل رئيسها قد ظهرت عصبة الأمم الى عالم الوجود ابت بلسان

(١) مجلة الحقوق الدولية سنة ١٩١٦

مجالس شيوخهـا ان تدخل فيها وتنفوذ اعداء العصبة في الولايات المتحدة وهم الجمهوريون آخذٌ بالازدياد الامر الذي يدلُّ على ان دخولها لا يتمّ بالمستقبل القريب

ومن جهة اخرى يوجد امر يستلفت النظر وهو عدم دخول الفاتيكان. وبالحري البابوية في العصبة . وبالحقيقة يظهر ان ذلك قد قصده مؤسسو العصبة قصداً صريحاً لأنهم أَبَوْا الاّ ان يستعملوا في عقد جمعية الأمم كلمة « دولة » . وبموجب قواعد الحقوق الدولية لا يُطلق اسم دولة الّا على سلطة حاكمة على بلادها ومعلوم ان منذ سنة ١٨٧٠ قد نُزعت من البابوية كل سلطة زمنية وبذلك استحال دخولها في الجمعية لانها ليست بدولة . فلو كانوا استعملوا كلمة « سلطة » لكان الضدّ بالضد لانه ما من احد ينكر ان الكرسي الرسولي هو سلطة معنوية عظيمة الشأن . هذا من الجهة الشرعية . ونكتفي بالقول من جهة اخرى ان مؤسسي العصبة باعمالهم البابوية تلك السلطة التي قرّ لها اعداؤها واصدقاؤها انها اكبر سلطة معنوية في العالم ذات النفوذ الفعّال على اكثر من ٢٥٠ مليوناً من سكّان العالم المتمدّن قد حرموا جمعية الأمم من انجع الوسائط لتحقيق امانيها

وقد شاع خبرٌ مآله ان الكرسي الرسولي التمس من عصبة الأمم قبوله فيها وانها ردّت طلبه ردًّا باتًّا لكنّ هذا الخبر كان اشاعة محضة عارية عن كل صحّة وقد كذبهُ كاتم اسرار البابوية الكردينال كاسپاري تكذيباً رسمياً صريحاً . وقد شاع خبر اخر بهذا الشأن وهو ان المندوب الانكليزي في عصبة الأمم طلب اليها من تلقاء نفسه قبول الفاتيكان ولكن لم يتجاوز هذا الخبر حدّ الاشاعة . امّا عدد المندوبين فلكل دولة مندوبٌ واحد في عصبة الامم استعمارية كانت ام لا ما عدا انكلترة فان لهـا صوتاً كسائر الاعضاء ثم ان لكل واحدة من مستعمراتها كالهند وكندا واوسترالية وزيلاندة الجديدة وافريقية الجنوبية صوتاً آخر . والحجة في ذلك ان تلك البلاد ليست مستعمرات في حصر المعنى لان لها من الاستقلال وشكل الهيئة الحاكمة فيها المنفصلة عن نفس البلاد الانكليزية ما يكفي ان يجعل نفوذ السياسة الانكليزية المحضة بعيداً عنها ويجعلها اهلة ان تضاهي الدول المستقلّة القائمة بذاتها . تلك حجج على ما يقال اتخذتها انكلترة حتى تضمن سيادتها ونفوذ كلمتها في جمعية الأمم . فاذا افترضنا أنه اشكلت مسألة وتضاربت فيها الاراء فبديهيّ ان الارجح انحياز

مندوب اوسترالية ام كندا الى انكلترة فيقوى بذلك نفوذها وترجح كلمتها

هذا هو تشكيل جمعيّة الأمم حاليًا فيكون عدد اعضائها الاصليين مع الدول التي بقيت متحايدة في الحرب والمدعوة للاشتراك خمسة واربعين وفي المستقبل سيكمل العدد بقبول المانية والنمسة وبلغارية وتركيّة وكل الدول الجديدة ويبلغ الستين . فتمتدّ حينئذٍ سلطة عصبة الأمم على جميع انحاء المعمور

امّا تركيب العصبة الداخلي فهو على الصورة الآتية . تنقسم العصبة الى ثلاثة اقسام :

١) الجمعيّة العموميّة
٢) المجلس التنفيذي
٣) كتابة الاسرار

(فالجمعية العموميّة) مؤلفة من مندوبي الشعوب المشتركة في العصبة . ولكل شعب ثلاثة مندوبين وصوت واحد . امّا صلاحيتها فهي غير محدودة والنصّ المتعلق بهذا الخصوص مطلق يفتح مجالًا للتأويل وقد اتفقوا على ان لها الحق ان تنصب هيئةً تحكيميةً لتبتّ المنازعات التي تقوم بين أمّتين ولتنتخب اعضاء المجلس التنفيذي غير الدول الخمس الكبرى ولها ان تدعو اي وقت ارادت اعضاء العصبة حتى ينظروا في المعاهدات التي اصبح تنفيذها خطرًا على السلام العامّ وان توافق باكثرية الاراء على كل تنقيح منوي ادخالهُ في عقد عصبة الأمم ولها ان تفسّر بنود المعاهدات الدولية الوعرة الفهم ونقط الحقوق الدولية الغير الواضحة تمامًا الخ

اما (المجلس التنفيذي) فقوامهُ الاساسي الدول العظمى الخمس وهي فرنسة وانكلترة والولايات المتحدة وايطالية واليابان وقد سموها الخمس الكبيرة (Grands Cinq) واربعة شعوب اخرى تنتخبهم الجمعية العمومية في الاوقات التي تراها مناسبة وهي الآن بلجيكا والبرازيل واسپانية واليونان ولكل من هذه التسع دول مندوب واحد وصوت واحد ولكن عند ما توضع على بساط البحث مسئلة تهمُّ دولةً ليس لها ممثل حاليًا في المجلس فلها ان توفد خصيصًا لهذه الغاية مندوبًا يدافع عن حقوقها في تلك المسئلة لا غير

المجلس التنفيذي هو العضو الأهم بل محور جمعية الأمم ولا يوجد في العقد بندٌ صريح يحدّد صلاحيتهُ كما هي الحالة للجمعية العمومية واكننا نرى من مطالعة كل العقد ان من وظائفه انتخاب كاتم الاسرار العام والمصادقة على تعيين كتمة الاسرار الباقين وتعيين محل اقامة الجمعية وتهيئة كيفية ومقدار تخفيض التسليحات وله ان ينصب هيئة تحكيمية تفضّ خلافاً وقع بين دولتين. وتدلّ هاتان الوظيفتان الأخيرتان صريحاً على اهميّة المجلس لانهُ لا وصول الى غاية عصبة الأمم الا بواسطتها

وقد بدأ المجلس باشغالهِ وهو يوالي اجتماعاتهِ في رومة وفي باريس وفي لوندرة وقد اتخذ بعض القرارات مثل عقد مؤتمر دولي في بروكسل للبحث في المسائل الاقتصاديّة والمالية وقد عيّن لجنة خصوصية لتقدّم له تقريرًا بخصوص التجهيزات الحربية وهو آخذ بالسعي في ان يُرجع الى اوطانهم الاسرى الالمان والنمسويين الذين لم يزالوا معتقلين في سيبرية وقد طلبت عصبة الامم بواسطتهِ الى الولايات المتحدة ان تقبل الوصاية على ارمينية الخ

وقرارات المجلس مثل قرارات الجمعية العمومية تُتّخذ باتفاق الآراء فاذا نقص صوت واحد فسد القرار. ذلك ما عدا القرارات التي تختص بالمعاملات فان رضى الاكثرية فقط يجعلها قابلة التنفيذ

قلنا ان جمعية الامم لها عضو ثالث وهو (كتامة الاسرار) فهي مثل المجلس قد ظهرت الى عالم الوجود وزنيسها الحالي هو انكليزي اسمهُ درومند (Eric Drummond) يمكن تغييرهُ وتعيين غيره بموجب قرار من المجلس وتصديق من الجمعيّة العمومية. وليست كتامة الاسرار عضوًا عاملاً وانما أُنشئت لتكون الصلة بين الدول من جهة والجمعية العمومية والمجلس من جهة اخرى. ويحقّ للرجال وللنساء على حد سواء ان يكونوا من اعضاء جمعية الأمم

ثانياً صلاحيّة جمعيّة الامم

صلاحية جمعية الامم تنحصر في خمس نقط وهي :

١) تنقيص الجهاز الحربي لكل الدول. ٢) حل المشاكل الدولية بصورة سلميّة. ٣) استعمال الوسائط اللازمة لتنفيذ القرارات وحفظ دستور العصبة.

٤) اعطاء الوكالات على كل البقاع التي خرجت من تحت سيادة المانيا وحلفائها .
٥) جعل المعاهدات علنية

١ تنقيص التسليحات

من البديهي انه كلما قلّت التجهيزات الحربية عند امة خفت عندها فكرة محاربة غيرها . ومن البديهي ايضاً انه غير ممكن ان يطلب من امة ان تقلل من تسليحاتها اذا بقيت جاراتها مجهزة اهمّ من جهازها يجعلها ان تتمكّن من شن الغارة عليها متى ارادت . هذان امران نظر اليهما مندوبو مؤتمر الصلح من جهة واعتبروا من جهة اخرى انه لا بد من وجود قوة ما تحت امر السلطة الحاكمة في البلاد لتقدر ان تحفظ السلام الداخلي كما انه لا بد من ذلك للقيام بواجباتها الدولية اذا ما سنحت الحاجة

فبناء على ذلك ان المجلس التنفيذي مكلف ليهيّئ كيفية هذا التنقيص لكل دولة على حدة آخذا بنظر الاعتبار موقعها الجغرافي واحوالها الخصوصية فان الدولة المحاطة من كل جهة بدول اخرى تطمح الى الاستيلاء على بلادها يمكنها ان تجهز جيوشاً أوفر من جيوش غيرها . فأن فرنسة مثلاً ، وهي قائمة على حدود المدنيّة ، كما قال الرئيس ويلسن مهدّدة اكثر من غيرها فيجب ان يكون جهازها الحربي اهمّ من دولة اخرى مثل ايطالية او الولايات المتحدة

وبعد ان يهيّئ المجلس كيفية ومقدار هذا التنقيص يطرحه على الدول المشتركة في العصبة لتصادق عليه وبعد المصادقة يُفرَض نهائياً على كلّ دولة ان تلزم الحدود الموضوعة ولا تتجاوزها الّا برضى المجلس وهذا الرضى لا يتمّ الّا باتفاق الآراء بلا استثناء وهذا شيء صعب المنال نادر الحصول . ويجب في كل عشر سنين النظر مجدّداً في قرار المجلس هذا واذا اقتضى الامر في تنقيحه

اما الآن هل يتسنّى لجمعية الأمم ان تصل الى هذا المرمى وهو تنقيص تسليحات كل الأمم ؟ . هل يوجد عقبات وعوائق تحول دون هذه الرغبة هل يوجد دولة تأبى ان تنقص جهازها الحربي الى الحدّ الذي قرّ عليه قرار العصبة فتجبر حينئذٍ الدول المجاورة لها ان تحافظ على ما لديها من السلاح والجنود خشية منها وهلم جرّا ؟

وعلى م يستند المجلس في وضع قراره وهل يمكن ان لا يوجد دولة مغبونة

وذلك على عدم معرفة من طرفها ومن ثمَّ الا يحوز وقوع حادث ما قبل مضي العشر سنين يقلب الميزانية فتصبح دولة متفوقة على اخرى مع انها لم تتعدَّ الحد الموضوع. لنفترض مثلاً ان المانية اتفقت مع سويسرة بـ تتخلى تلك للاولى عن قسم من اراضيها ذي اهمية من الوجهة العسكرية فاصبحت هكذا فرنسة مهدَّدة من نقطة كانت تظنها غير معرضة للهجوم. ولو افترضنا ان تحديد التسليحات كان معتدلاً لا حظَّ فيه لدولة اكثر من اخرى أذلك يحفظ الموازنة التامة ويمنع كل تفوق دولة على اخرى سيما وان اخفاء المعدات الحربية وستر تهيئة قطع من الجيوش امر ليس بالمستحيل. وهل للعصبة ان تعلم ما توصلت اليه امة من اختراعات ابقتها مخفية عليها ان تستعملها بغتة فتضمن لها النجاح في هجماتها ؟

واننا نرى الان الأمم نفسها المشتركة في عصبة لا تبالي بتحديد التسليحات فانَّ بعضها قرَّرت ان تزيد عدد جيوشها عمَّا كان قبل الحرب. وحكومة الولايات المتحدة تطلب سنَّ قانون الخدمة العسكرية الاجبارية وتفاخر بأنهُ بعد بضع سنين سيكون لديها اسطول يضاهي اعظم اسطول في العالم. وكذلك بلجيكا زادت عدد وعدَّة جيشها. أيدلُّ هذا على حسن نية في تطبيق مبدئ العصبة. بينما يفكر المجلس في مسئلة تنقيص التسليحات وقد شكل في جلسته الاخيرة لجنة قوامها اختصاصيون من ضباط جيوش البحر والبر والهواء لدرس هذه النقطة

٢ هل المسائل الدولية بصورة سلمية

هذه هي النقطة الجوهرية الاساسية في كل جمعية الامم. يقول الحكماء انهُ طالما يعيش الآدميُّون على هذه الارض وطالما الانسان على فطرته المعلومة لا بدَّ من تنافر بين المصالح ومنازعات وكذلك يكون بين الامم وليست هي الا مجموع افراد. فيجيب ارباب السياسة انَّ الايام تقلَّبت والاحوال تطوَّرت فاصبح الفردُ مجبورًا على ان يلتجئ الى المحكمة ويطلب حقهُ منها لا من السيف فلماذا لا يكون الامر كذلك عند الامم ألم تصل الامم الى حدٍّ كافٍ من المدنيَّة ليحقَّ لها ان تتخلَّص من هذه الطريقة الهمجية وهي الحرب

ومن ثمَّ قد وضع عقد عصبة الأمم في هذا الصدد القواعد الآتية : اذا وقع

بين امم مشتركة في العصبة خلاف ما لا يجوز لها أبدًا حلّهُ بالسلاح بل انه يجب ان ترفعه الى هيئة تحكيمية تختارها حسبما شاءت اذا كان هذا الخلاف قابلا حلًا شرعيًا فهذه الواسطة هي التحكيم . واذا كان هذا الحل غير ممكن اي اذا استحال فضّهُ استنادًا الى القوانين الدولية والمعاهدات السابقة فانه يُلتجأ الى الوساطة . والهيئة المتوسطة تكون اما المجلس التنفيذي نفسه اما الجمعية العمومية . قد نووا بخصوص التحكيم ان ينشئوا محكمة عدلية دولية دائمة وقد شُكلت لجنة لدرس هذه المسألة

واذا نظرنا الآن في مفعول هاتين الواسطتين لمنع شبوب الحرب فلا بدَّ من تقديم بعض الملحوظات . فلنفترض انه قد رُفع من طرف المانية وفرنسة لدى المجلس خلاف بينهما ولم يتوفق المجلس لوضع قرار اتفقت عليه كل الآراء . فبما ان قرارات عصبة الأمم ليست معتبرة اذا لم تتّفق عليها الاراء فيكون الخلاف هذا بين فرنسة والمانية اصبح غير قابل حلًا ما سوى الحرب . ولنفترض انهُ لم يرضَ الفريقان بحكم المحكمة او انهما ليسا في جمعية الامم او ان فريق طلب ان يرفع الخلاف لدى هيئة تحكيمية والفريق الثاني ابى ذلك فما ان الحرب تنشب في كل هذه الاحوال ولا جرم ان هذه الاحوال ليست بالنادرة . وخلاصة القول ان كل هذه الوسائط ليس لها مفعول بنفسها وانه اذا عزمت دولة على محاربة اخرى فلديها وسائط شتى — ونصّ المعاهدة نفسه يوفّر لها كثيرًا منها — توصلها الى غايتها بدون ان تستوجب معاقبة من طرف الدول الأخرى

٣ الوسائط لتنفيذ قرارات جمعية الامم وحفظ دستورها وقوانينها

تلك الوسائط تظهر الى حيز العمل اذا عبثت دولة من الدول المشتركة في الجمعية باحدى تعهداتها وهي المنوه عنها في البنود ١٢ و١٣ و١٥ من عقد الجمعية فمثال ذلك ان امة شنّت الغارة على غيرها بدون ان ترفع الخلاف الى هيئة تحكيمية ام بدون ان تلتجئ الى الوساطة او اذا حاربت خصمها قبل مضي ثلاثة اشهر على قرار المحكّمين او المتوسطين الخ فبهذه الاحوال تعدّ الدولة هذه كأنها فعلت فعلًا عدائيًا ليس فقط نحو خصمها بل نحو جميع الأمم الأخرى اعضاء العصبة فتقطع جميعها

حالاً مع تلك الأمة المعتدية كل علاقاتها التجارية والمالية وتمنع كل علاقة بين رعاياها ورعايا الدولة الخائنة وبعد ذلك تشهر عليها الحرب وتتعهد بأن تسهل بكل ما يوسعها الحركات الاقتصادية والعسكرية مثل السماح بمرور الجنود المتوجهة ضد العدو العمومي وبكلمة اوضح تتعهد كل الأمم بمحاربة كل امة لا تحترم تعهداتها

قلنا «تتعهد الأمم» ولكن ما الذي يرغمها على المحافظة على تعهدها اذا وجدت في الحياد صلاحاً ؟ ما هي الواسطة الناجعة اذا ابت دولة ان تشترك بهذه الحرب مثلاً اذا هاجمت المانية فرنسة فما الذي يجبر الدول الأخرى على مساعدة فرنسة لاسيما اذا كان لهذه الدول مصالح شخصية تمنعها عن معاداة المانية ؟

وقد رأينا مؤخراً عدم فاعلية هذا التعهد فان العجم وهي من اعضاء العصبة قد استغاثت بالعصبة عندما هجمت عليها الجنود البولشفية فما كانت النتيجة ؟ التأمت جمعية الأمم وتوالت الاجتماعات لتجد منفذاً تتصل به من تعهدها وبانتظار النتيجة ذهبت دولة العجم فريسة البولشفية

٤ اعطاء الوكالات على كل البلاد التي انفصلت عن الدول المركزية وحلفائها

تلك البلاد وهي مستعمرات المانية في افريقية الشرقية وافريقية الجنوبية والكامرون والتوغو وكل البلاد التي انفصلت عن المملكة العثمانية وهي سورية والعراق وارمينية

وأسُّ فكرة الوكالات هذه هو ان تلك البلاد لها الحق مبدئياً بالاستقلال ولكنها لم تزل قاصرة فشبهوها بالأفراد فكما ان الافراد قبل رشدهم يعيَّن لهم وصاة فكذلك تلك البلاد بما انها لم تصل بعد الى حد من الرقي والمدنية يسمح لها ان تحكم نفسها بنفسها فأن عصبة الأمم قررت انها هي مكلفة بتدبير شؤون تلك البلاد لغاية بلوغها الرشد . ولكن بما انهُ لا يتسنى لجميع الدول القيام بهذا العمل بالتعاون سوية فانها (اي عصبة الأمم) تقيم وكيلاً عنها يكون وصياً على كل بقعة من هذه البقاع الدولة التي تجدها موافقة من حيث رقيها ومداخيلها وموقعها الجغرافي وهي مكلفة بالقيام بامور البلاد القاصرة واعطائها الارشاد اللازم لتقدر

ان تصل الى الغاية المومى اليها وهو الرشد التام حيث يجب على الوصي حينئذٍ ان ينسحب ويترك البلاد حرة كما يترك حر الشاب البالغ الواحدة والعشرين من عمره. وفي مدة الوصاية لا يكون الوصي مطلق اليدين يفعل ما يشاء ويحكم كيفما اراد بل ان عليه ان يقدم سنويًا الى الموكل اي عصبة الأمم تقريرًا مبينًا فيه اعماله وكفالته

ولا تكون الوكالة متشابهة في كل البلاد المذكورة بل ان شروطها تختلف مع درجة الرقي التي موجود فيها القاصر اي البلاد المشار ذكرها. فان الوكالة لا ريب تكون اوسع واشد في الكامرون وافريقية الجنوبية واخف والطف في سورية وارمينية حتى ان عقد عصبة الأمم نفسه في بحثه عن تركية يطلب ان تؤخذ بنظر الاعتبار تمنيات تلك الشعوب في سورية والعراق وارمينية فيما يختص بتعيين وصاة عليهم

والآن لننظر في حقيقة هذه الوصايات وما هي حقيقة فكرة تأسيسها وما الفرق بينها وبين الفتوحات والاستعمارات السابقة

ليت شعري ما الفرق بين السلطة الانكليزية القائمة في المستعمرات الالمانية القديمة والسلطة الموجودة في المستعمرات الانكليزية الاخرى؟ ما الذي يفرق بين البلاد المستولى عليها بعد انكسار المانية والبلاد المستولى عليها قبلًا؟ لماذا يعتبرون الاولى مستقلة مبدئيًا والثانية مستعمرات محضة؟ بل ما الذي يضمن لاهالي تلك البلاد القاصرة انها ستكون حرة يومًا ما؟ من الذي يضع حدًا لهذا العقد وما هي العلامات الدالة على ان تلك الشعوب اصبحت راشدة وصارت أهلًا لان تحكم نفسها بنفسها؟ اهي السلطة الوصية اي المستعمرة؟ فاذ كان الامر كذلك لا امل لاستقلالها. اهي جمعية الأمم؟ ولكنه لا يوجد نص يخولها هذه الصلاحية واذا افترضنا ان لها هذه الصلاحية فمن الذي يجبر الدولة المستعمرة على اخلاء البلاد وبأي وسائط؟

والحق يقال ان بعض الأمم «المتمدنة» لم يزل يخالجها حب الفتوح والاستعمار أما رأينا مثلًا انكلترة اتخذت تلك الكلمات مثل «وصاية» و «قصر» و «حماية» واشباهها كحجاب تستتر به هذه العواطف اذ رأت كل الشعوب الراقية والدانية تائقة الى الحرية والاستقلال. ولعمري ان طبيعة الانسان لم تتغير من الوف السنين فان الرومانيين الاقدمين كانوا عندما يفتحون بلدة ويفقدونها استقلالها وحريتها يلقبونها

«حرّة» او «حليفة». فعسى ان لا تكون الالفاظ الجديدة كثيرة لبعض المطامع

ثالثاً لمحة تاريخية في جمعية الامم

بمقتضى المادة ١٨ من عقد جمعية الأمم يجب على كل معاهدة او اتفاق دولي يعقد في المستقبل ان يسجل حالاً في كتامة اسرار العصبة وهذه يجب عليها ان تذيعه في اقرب وقت ممكن في جريدة عصبة الأمم الرسمية التي ستنشأ عن قريب ولا تصبح المعاهدة او الاتفاق اجباريًا لكلّ من الفريقين الّا اذا سُجلا . وهم يؤمّلون بهذه الواسطة اجتناب الاتفاقات السرية التي طالما سببت الحروب والتي لم يكن لها المفعول السيئ الّا لانها بقيت مخفيّة

٦ لمحة تاريخية في جمعية الامم

جمعية الأمم ليست كما يخال لاوّل وهلة شيئ مبتكر جديد ابتدعه الرئيس ويلسن ولم يخطر ببال احد من قبله بل انها وجدت من زمن مديد وابوّتها ليست راجعة الى رجل اميركي كما ستري

ان فكرة جمعية الأمم قد تطوّرت فكانوا في طورها الاول — وذلك في عهد الرومانيين — يعنون بها حياة الامم متحدة في راحة وسلام تحت سيادة امّة واحدة. وهكذا فهمتها الثانية فانها كانت تؤمل جمع كل الشعوب تحت سيطرتها. هذه هي جمعية الامم حسب الفكرة القديمة اما الآن فانهم يعنون بجمعية الامم الاتفاق بين جميع الامم الحرّة لضمان حرية واستقلال كل واحدة منها وحفظها من كل تعدّ . فالفرق بين هاتين الفكرتين لا يخفى شاسع اذ بينما نرى الاولى ترمي الى سيطرة امّة واحدة على امم اخرى نرى الثانية ومبدأها الاساسي منعُ سيادة امّة على اخرى بل انها لم تظهر الى عالم الوجود الّا بعد تهيّج العواطف القومية الوطنية . فاننا في بحثنا هذا نترك الاولى وشأنها ولا ننظر الّا في جمعية الأمم مثلما نفهمها حاليًا فنقول : ما خرجت الانسانيّة من حروب دامية طويلة الّا بذلت جهدها في ايجاد طريقة في اجتناب الحروب المستقبلة كيلا تفجأها مرةً ثانية . فمن جملة تلك الوسائل كانت عصبة الأمم . واول بزوغ فكرتها كان في فرنسة . فان كاتباً افرنسيًا اسمه امريك كروسي (Emeric Cruci) قد فكر سنة

١٥٢٣ ان يوطد حالة الصلح بالطريقة الاتية وهي ان يتألف مجلس مركب من سفراء كل الدول المستقلة مهمتهُ ان يحلَّ سلمياً كل المشاكل الدولية وشرط ان يحلف كل رؤساء الدول يميناً في ان يحترموا وينفذوا كل ما يقرره هذا المجلس باكثرية الاراء وان يشهروا الحرب على كل امة لم تذعن لتلك القرارات

وقام بعد كروسي في خاتمة حروب الدين الشهيرة التي خضبت وجه اوربة بالدماء سولي (Sully) وزير ملك فرنسة هانريكس الرابع فنصح ملكه وجميع ملوك زمانه ان يؤلفوا عصبة من خمسة عشر ملكاً في درجة واحدة من القوة والسعة ينوب عن كل واحد منهم مبعوثان يؤلفون مجلساً له الصلاحية في ان يحكم وينفض كل خلاف يقع بينهم ويتعهد كل هؤلاء السلاطين بأن يحاربوا كل واحد منهم لا يتبع قرارات هذا المجلس

وفي ختام حرب الثلاثين سنة عام ١٧١٣ ادَّعى الكاهن دي سان بيار انه يوجد وسائط « بسيطة فعَّالة » على قوله لتوطيد السلام في اوربة فقال انَّ على ملوك اوربة ان يعقدوا بينهم محالفة يضمنون بموجبها بعضهم بعض ضد كل اعتداء خارجي . اما المشاكل الدولية التي تقع بين هؤلاء الملوك فانهم يتعهدون في ان لا يحلُّوها بالسلاح بل ان يطرحوها على جمعية عمومية مؤلفة من جميع تلك الحكومات سماها هذا الكاتب مجلس السلام فتفضُّها مسالمةً اما بصورة التحكيم واما بصورة الوساطة . اما تنفيذ قرارات هذه الجمعية فكلف به جيش عمومي دولي . فيرى القارئ ان فكرة تشكيل جيش كهذا لم تطرق الا على ذهن هذا المؤلف

وفي سنة ١٨٧٩ اي بضعة اعوام بعد حرب استقلال الولايات المتحدة رأى الفيلسوف الانكليزي بنتام (Bentham) انه يجب لايجاد السلام تشكيل محكمة عالمية مفوضة بالقضاء في كل الاختلافات الدولية ولكنه رأى ايضاً انهُ لم يكن ممكناً آنئذٍ ايجاد وسائط فعالة لتنفيذ ما تقررهُ هذه المحكمة

هذه هي اراء الاقدمين ولا بد للقارئ ان يلاحظ ان نقطها الاساسية النظرية لا تفرق كثيراً عن التي هي الآن ركن عصبة الامم الحالية مثل التحكيم والوساطة وتأليف جمعية من ممثلين لكل الدول وتنفيذ القرارات بالسلاح عند الضرورة

ولكن بقيت الحالة كما هي نظريات بدون تطبيق وبقيت الاماني اماني دون ان

يتحقق منها شيء بل توالت الحروب عديدة شديدة هائلة

واذا اقتربنا من زمننا الحاضر لم نحرم من رجال فكروا في عصبة الأمم لصيانة السلام فأن السياسي الافرنسي لاون بورجوا (Léon Bourgeois) قبل الحرب ببضع سنين وضع كتاباً سماه "عصبة الأمم" رسم فيه لهذه العصبة الخطط الاتية: ١ التحكيم الاجباري لكل مشكل قابل حلاً شرعياً. ٢ الوساطة في كل المشاكل الغير قابلة حلاً كهذا. ٣ المحافظة على النظامات الدولية وتنفيذ القرارات بفضل جيش مركب من جميع الدول للاشاة الجيوش والتجهيزات الحربية لكل الدول

وفي نفس مدة الحرب سعى رئيس الولايات المتحدة السابق مستر تافت واسس جمعية سماها "الجمعية لتوطيد السلام" (League to enforce peace) احتوى برنامجها على كثير من النقط الاساسية التي وضعته بعدئذ عصبة الأمم. وهنا لا بدّ من تقديم هذا الملحوظ ان هذه الجمعية تأسست قبل ان يفوه الرئيس ويلسن بكلمة بخصوص عصبة الأمم لا بل انه سنة ١٩١٦ عند انعقاد جلسة الجمعية لتوطيد حالة السلام السنوي رضي ببرنامجها وصادق عليه بدون تحفظ ولم يجاهر ويلسن بافكاره الا في اواخر سنة ١٩١٦ في رسالته الى الشعب الروسي

ومن سنة ١٩١٥ توالت الاجتماعات والمداولات في اميركا وفرنسة وانكلترة ومحورها مسألة عصبة الأمم وما ستكون في المستقبل عند انعقاد الصلح

قلنا وبينّا ان فكرة عصبة الأمم ليست بجديدة ولكن هل ذلك يمسّ بشيء فضل الرئيس ويلسن؟ كل يعلم ان امر تشييد النظريات وبسط الافكار الواسعة لهو امر سهل في اغلب الاحيان وتحقيق تلك النظريات خصوصاً في مسئلة عملية كهذه. نظراً للموانع والعثرات التي تقوم عند ما يقتضي تطبيق نجاحها فشرط النجاح في العمل اكثر من النجاح في النظر. فاذاً ان الرئيس ويلسن كان فضله عظيماً اذ انه اقدم بكل جرأة على تطبيق هذه الافكار فطبّقها وسعى في تذليل كل العوائق التي حالت دونها فذللها وذلك امر لا جدال فيه ان لولا رئيس الولايات المتحدة وهمته لما كانت عصبة الأمم ظهرت الى حيز الوجود

والآن بما ان جمعية الأمم قد برزت الى الحياة فما ترى يصيبها منها وهل لها ان تطبق ما وضع من المبادئ السامية وما سيوضع من القرارات المتعددة؟

لا ريب في ان جمعية الأمم بمجرد وجودها لا تقدر ان تمنع الحروب والشرط الاساسي هو ان تكون روح المسالمة منبثة في الشعوب نفسها لأنه كما رأينا سابقاً مع وجود عصبة الأمم لا يصعب على امة عزمت على مهاجمة غيرها ان تفعل ذلك ولا يوجد واسطة فعالة حقيقة لمنعها . ويكفينا ان نذكر تأييدا لهذا القول مثال الحكومة في بلادها فانه مع وجودها وسهرها الدائم على الأمن ومع ما لديها من الوسائط التي ليس لعصبة الأمم مثلها بالنسبة فمع ذلك نرى الجرائم ترتكب والجنايات تقترف في كل انحاء تلك البلاد . وقد قال احد الكتبة الاختصاصيين في المسائل الدولية : « لا ندحة من وجود شعوب ضارية مفترسة كما انه لا بد من وجود افراد أثمة مجرمين . ولو توفر لدى عصبة الأمم كل الوسائط التي تنقصها الآن فلن يمكنها ان تزيل عن بعض الشعوب فطرتهم الهمجية الضارية » (١

والشرط الاساسي الثاني هو انه يجب على اعضاء الجمعية ذاتهم ليستخدموا صلاحيتها بنية حسنة وان لا تفتكر امة من الأمم في ان تتخذها واسطة لبسط نفوذها ولضرر غيرها فلا تسعى انكلترة مثلاً لاستعمالها كآلة لمطامعها الاشعبية التي قال القانوني لافور (Le Fur) : « نجاح جمعية الأمم موقف على تركيبها ونظامها الاساسي اقل مما هو على الروح التي بها ستستعمل اعضاء العصبة هذا النظام » (Facere juste et justa)

وفي نفس عقد جمعية الأمم لا بدَّ من ملاحظة كثير من النواقص فكما رأيناه سابقاً من عدم كفاءة فيما يختص بتحديد التسليحات وبالتحكيم والوساطة ووسائل تطبيق مبادئ الجمعية وتنفيذ قراراتها لهو من الأمور التي تمنعنا عن الثقة التامة في مفعولها . وزد على ذلك ان الأمم نفسها المشتركة في العصبة ليست واثقة بها فأن فرنسة من بعد امضاء العقد لم يهدأ لها بال الا بعقد اتفاق خاص مع انكلترة والولايات المتحدة تعهدت به الدولتان بعضد فرنسة فيما اذا هاجمتها المانية . فلو كانت فرنسة معتقدة واثقة ان عصبة الأمم ستمنع كل حرب في المستقبل ولو لم يحالفها ريب في الدول المشتركة في العصبة جمعاء بأنها لا تخف لمناصرتها عند وقوع الاعتداء عليها لما احتاجت الى اتفاق مع انكلترة واميركة فقط ! والعائق الكبير هو هذا المبدأ ان

(١ Revue de Droit Intern., Oppenheim

قررات العصبة ليست قابلة التنفيذ ما لم تتَّخذ باتفاق الاراء. فيكفي ان تقوم دولة واحدة بالمعاكسة فتوقف القرارات ويتعذر تطبيقها . وامر المعاكسة في مسائل دولية تتضارب فيها المصالح امرٌ على ظنّي لا بد منه

ولكنا اذا كنا نرى في عقد جمعية الأمم نواقص كثيرة فأن المادة ٣٦ منه لتخوّل الدول الحق في تنقيحه وتقويم نواقصه متى ارادت . ومن جهة اخرى اذا كان يستحيل تطبيق كل المبادئ حرفياً فيوجد امل كبير في انها ستجيء بالفعول الحسن واذا الحروب لم تمنع بتاتاً فانها ستحدَّد . فتنقيص الجهاز الحربي ولو كان غير كامل والخوف من هجوم كل الدول على الدولة الناقضة عهودها — وان كان غير اكيداً — لهما حاجزان كبيران لوقوع كثير من الحروب والمجازر البشرية . وخلاصة القال ان جمعية الأمم لا تمنع قطعياً كل الحروب بل الأمل وطيد في انها ستنقص عددها وكفى ذلك تحقيقاً لآمالنا

الصهيونيَّة

ماضيها حاضرها ومستقبلها

بقلم الاب لويس شيخو اليسوعي

كثر القال والقيل في هذه الآونة الاخيرة عن الصهيونيَّة حتَّى كادت مسئلتها تُعتبر كاحدى المسائل الكونيَّة التي لا بُدَّ من حلِّها بالقريب العاجل . هي القضيَّة التي تحوم حولها الصحافة وكتبة العالمَين هي المهمَّة التي تشغل بال عالم السياسة فألفتت اليها نظر جمعية الأمم ومجلسها الاعلى فما هي يا تُرى الصهيونيَّة ؟ ما ماضيها . ما حاضرها . ما مستقبلها ثلثة اسئلة عرضها علينا احد القرَّاء فحاولنا ان نجيب عليها بوجيز الكلام

١ الصهيونية وماضيها

الصهيونيَّة نسبة الى صهيون احدى تلال اورشليم التي كان حصَّنها اليبوسيُّون